

61- ما حكم سجود التلاوة ؟ وهل يشترط له الوضوء واستقبال

القبلة ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بقي اربع دقائق على الختام نأخذ سؤالي اخي محمد من السعودية سؤاله الاول عن من يعمل وهو يتلو آيات الكتاب العزيز فيمر بآية سجدة كيف يعمل ؟ هو عموما السجود نقول سجود التلاوة الاصل فيه انه سنة وليس بواجب على الصحيح من اقوال اهل العلم. فاذا كان مستمعا القرآن ومر بآية سجدة وكان يقرأ - [00:00:00](#)

والقرآن مرة الى سجدة فان المشروع والسنة ان يسجد. ويسجد على حسب حاله. اذا كان يستطيع ان يستقبل القبلة استقبلها. واذا لم يستطع ان يستقبل فانه يسجد على حسب حاله. اذا كان على طهارة نقول هو الاكمل وان لم يكن على طهارة وعلى وضوءه بل كان محدثا. نقول الصحيح يجوز له ايضا يسجد ولو كان على غير طهارة - [00:00:23](#)

على الصحابة اقوال اهل العلم فسوء التلاوة لا يشترط له على الصحيح استقبال القبلة ولا يشترط له على الصحيح والوضوء بل يسجد على حسب حاله كما هو الراجح من اقوال اهل العلم. هناك اقوال اخرى ممن يشتط استقبال القبلة من يشتط الطهارة لكن نقول الصحيح انه لا - [00:00:43](#)

شرط وسجود التلاوة لا استقبال القبلة ولا الوضوء لكن الاكمل والافضل ان يكون ساجدا مستقبلا القبلة اذا استطاع ذلك وان يكون على طهارة ارجو الا يكون هذا مانعا له من تلاوة القرآن وهو يشتغل. اي نعم. فاذا خشي ايضا انه قال لا نقول لا يلزمك حتى لو كنت ما تستطيع ان تسجد قل لا يلزمك. كان فوق - [00:01:00](#)

اه مكان مرتي مثلا ويخشى انه ساجد يسقط نقول لا تسجد وامض في قراءتك. احسن الله اليكم - [00:01:20](#)